بيـــان في اليـــوم العـــالمي
لمساندة ضحايا التعذيب

أصدرتْ محكمةُ العدل الدولية، في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2023، قرارها بشأن طلب تحديد الإجـراءات الاحترازيـة الذي تقدمت به كل من كندا وهولندا في القضية المتعلقة بتطبيق الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من أشـكال المُعاملة أو العقوبات القاسـية واللاإنسـانية والمهينة ضد المعتقلين/ات السوريين/ات.

وقـد أمـرت المحكمة أن تتخذ الحكومة السـورية (1) تـدابير فعّالة لمنع أعمـال التعذيب من قبل الجهـات الرسـمية والتنظيمات التابعة لهـا (2) منع تدمير وضمان الحفاظ علـى أية أدلة تتعلق باتهامـات بممارسـات تندرج ضمن نطـاق اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من أشـكال المعاملة القاسـية واللاإنسـانية أو المهينة، وإنهاء استخدامها التعذيب واحتجاز الأشخاص بطريقة تهدف إلى الحفاظ على الوضع الراهن حتى تتخذ المحكمة القرار النهائي بشأن القضية.

رحبتْ مجموعةُ ميثاق الحقيقة والعدالة آنذاك بقرار المحكمة في شأن طلب الإجراءات الاحترازية، رغم الشعور بخيبة الأمل من عدم تضمن تلك التدابير إجراءات ذات فعالية أكبر كوسيلة وقائية تهدف إلى حماية الأفراد من التعذيب في السجون ومراكز الاعتقال السورية.

وبعـد مضي أكثر من 6 أشـهر على قـرار محكمة العدل الدولية، ومع غيـاب المراقبة الدولية على تنفيذ التدابير المؤقتة التي أقرتها محكمة العدل الدولية، وبمناسـبة اليوم العالمي لمسـاندة ضحايا التعذيـب، يؤكـدُ ميثـاقُ الحقيقـة والعدالـة أن النظـام السـوري لم يمتثـل حتى تاريخـه إلى تلك الإجراءات الاحترازية، إذ لا تزال ممارسـة التعذيب سـارية في مراكز الاعتقال التابعة له، إضافة إلى استمراره في إخفاء الأدلة وإتلافها عمدًا، مما يُشكِّل مُضيًا منه في خرق الاتفاقية الدولية لمناهضة

التعذيب. فقد وثّقتْ الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل ما لا يقل عن 29 شخصًا تحت التعذيب في السجون السورية، واعتقال ما لا يقل عن 534 مدنيًا، بينهم 8 أطفالٍ و21 سيدة، خلال الأشهر الستة الماضية.

كما يؤكد ميثاق الحقيقية والعدالة أن النظام السوري يواصل إصداره شهادات وفاة للمعتقلين/ات المقتولين/ات تحت التعذيب داخل مراكز الاعتقال التابعة له، وأن شهادات الوفاة هذه تُرسل إلى الدوائر الحكومية المعنية دون أن يُذكر فيها السبب الفعلي للوفاة ما يزيد من معاناة أُسر المفقودين/ات لغموض أوضاعها وعسر إجراءاتها عند حصولها على تلك الشهادات.

يتزامن كل ما سبق مع تزايد الضغوط على السوريين/ات المقيمن/ات في الخارج في ظل التهديدات المتتابعة بالترحيل، التي تدفعهم نحو مغادرة بلدان لجأوا إليها والعودة قسرًا إلى سوريا، رغم استمرار الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري اللذين يمارسهما النظام بحق العائدين/ ات إلى سوريا.

لذا فإننا، نحن الناجين/ات وعائلات المفقودين/ات الأعضاء في روابط ميثاق الحقيقة والعدالة-وفي حين نحترم التزام المحكمة الدولية بالعدالة- نطالب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الالتزام بتعهداتها المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ونظام محكمة العدل الدولية وممارسة أقسى الضغوط الممكنة على النظام السوري من أجل الوقف الفوري لممارسات الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري. ونُطالب هذه الدول وقف السياسات الجارية الهادفة إلى احتواء النظام السوري والتطبيع معه بغية إلزامه تنفيذ كل الإجراءات التي أصدرتها المحكمة؛ ويجب على هذه الدول وقف الممارسات التي تُقسر اللاجئين السوريين على العودة إلى سوريا دون توفر أية ضمانات تحمي حيواتهم وحقوقهم وحرياتهم؛ كما يجب وقف استخدام قضية اللجوء في الصراعات الداخلية، وزيادة مخصصات اللاجئين من الدول المانحة.

كما نطالب محكمة العدل الدولية إضافة تدابير أخرى تضمن وقف الاعتقال التعسفي وغيره

من الممارسات المؤدية إلى الإخفاء القسري و التعذيب والمعاملة اللإنسانية تحت إشراف المؤسسات الدولية المعنية، وإلزام النظام السوري تسليم المحكمة:

- قوائم بأسماء المعتقلين الأحياء لدى السلطات السورية.

- قوائـم بأسـماء المعتقـلين الذين لقوا حتفهم أثنـاء الاعتقال أو تم تنفيذ أحـكام إعدام بحقهم، والأوراق المتعلقة بها بما يتضمن التقرير الطبي، وكيفية تسليم الجثة لذويها.

- قوائـم بأسـماء المعتقـلين الذيـن لقـوا حتفهم أثنـاء الاعتقال ودفنـوا في المقابـر الجماعية التي يطالب طلبكم بتوفير معلومات عنها.

- الإعلان والتعميم بإيقاف العمل فورًا بمواد المراسيم والتعليمات الداخلية والقوانين غير المعلنة التي تمنـع التحقيق والمقاضاة والمعاقبة لمرتكبي التعذيب من موظفي الدولة، إلا بإذن من القيادة العسـكرية ورئاسـة الجمهورية، والسـماح بالتحقيق ومقاضاة مرتكبي التعذيب من قبل القضاء المدني، وتقديم المعلومات حول الإجراءات التي اتخذت بحقهم، وتزويد محكمة العدل بمعلومات عن هذا الإجراء.

26 يونيو 2024